

الاشتراطات الصحية للمحال والمؤسسات التجارية
الخاضعة للترخيص والرقابة الصحية من قبل
مجموعة سلامة المواد الاستهلاكية – قسم صحة البيئة

الرقم	الاشتراطات الصحية	المواد القانونية
1	الاشتراطات والمواصفات الخاصة باستيراد وبيع مستحضرات التجميل.	استنادا إلى المادة (5) من القرار (18) لسنة 1987 الصادر من وزير الصحة بشأن الإشتراطات الصحية الخاصة بمحلات فص الشعر و تزيينه و استنادا إلى البند (ج) من المادة (71) والمواد (73) و(77) و(78) من الفصل العاشر والمواد (79) و(80) و (82) من الفصل الحادي عشر من قانون الصحة العامة رقم (3) لسنة 1975
2	الاشتراطات الصحية الخاصة بترخيص نشاط العطار.	استنادا إلى استنادا إلى البند (ج) من المادة (71) و المواد (72) و(73) و(74) و(76) و(77) و(78) من الفصل العاشر والمادة (82) من الفصل الحادي عشر من قانون الصحة العامة رقم (3) لسنة 1975
3	الاشتراطات والمواصفات الخاصة بتعبئة مستحضرات التجميل.	استنادا إلى استنادا إلى البند (ج) من المادة (71) والمواد (72) و(73) و(74) و(76) و(77) و(78) من الفصل العاشر والمواد (79) و(80) و(82) من الفصل الحادي عشر من قانون الصحة العامة رقم (3) لسنة 1975
4	الاشتراطات والمواصفات الخاصة بتعبئة مواد العطارة.	استنادا إلى استنادا إلى البند (ج) من المادة (71) و المواد (72) و(73) و(74) و(76) و(77) و(78) من الفصل العاشر والمادة (82) من الفصل الحادي عشر من قانون الصحة العامة رقم (3) لسنة 1975
5	الاشتراطات والمواصفات الخاصة بتعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية.	استنادا إلى استنادا إلى البند (ج) من المادة (71) والمواد (72) و(73) و(74) و(76) و(77) و(78) من الفصل العاشر والمادة (82) من الفصل الحادي عشر من قانون الصحة العامة رقم (3) لسنة 1975